

بحار الأنوار

[194] عشرة اوقية ونش (1). 6 - كا: العدة: عن البرقي (2) رفعه قال: كان النبي (صلى الله عليه وآله) إذا أراد تزويج امرأة بعث من ينظر إليها ويقول للمبعوثة: شمي ليتها، فإن طاب ليتها طاب عرفها وانظري لكعبها فإن درم كعبها عظم كعثنها (3). بيان: الليت بالكسر: صفحة العنق. والعرف بالفتح: الريح طيبة كانت أو منتنة، والدرم في الكعب: أن يواريه اللحم حتى لا يكون له حجم، والكعثن بالفتح الركب الضخم وهو منبت العانة. 7 - ل: الطالقاني، عن السكري، عن الجوهري، عن ابن عمارة، عن أبيه، عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال: تزوج رسول الله (صلى الله عليه وآله) بخمس عشرة امرأة، ودخل بثلاث عشرة منهن، وقبض عن تسع، فأما اللتان لم يدخل بهما فعمرة والسنى (4) وأما الثلاث عشرة اللاتي دخل بهن فأولهن خديجة بنت خويلد، ثم سودة بنت زمعة، ثم أم سلمة واسمها هند بنت أبي أمية، ثم أم عبد الله عائشة بنت أبي بكر، ثم حفصة بنت عمر، ثم زينب بنت خزيمة بن الحارث أم المساكين، ثم زينب بنت جحش ثم أم حبيب رملة بنت أبي سفيان، ثم ميمونة بنت الحارث، ثم زينب بنت عميس ثم جويرة بنت الحارث، ثم صفية بنت حيي بن أخطب، والتي وهبت نفسها للنبي (صلى الله عليه وآله) عليه وآله) خولة بنت حكيم السلمية، وكان له سريتان يقسم لهما مع أزواجه: مارية وريحانة الخندفية، والتسع اللاتي قبض عنهن عائشة وحفصة وأم سلمة وزينب بنت جحش وميمونة بنت الحارث وأم حبيب بنت أبي سفيان وصفية بنت حيي بن أخطب وجويرة بنت الحارث وسودة بنت زمعة، وأفضلهن خديجة بنت خويلد، ثم أم سلمة، ثم ميمونة بنت الحارث (5).

(1) مناقب آل أبي طالب 1: 137 - 140. اقول:

اطنش: النصف. (2) في المصدر: البرقي عن بعض اصحابنا. (3) فروع الكافي 2: 6. (4) السبناء خ ل الشبناء خ ل. (5) الخصال 2: 44 و 45.